

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٢٩ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بتفويض رئيس الوزراء في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٣/٢/٥ :

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة :

قرار :

(المادة الأولى)

يخرج تل الميطة بالقطعة رقم (١) بحوض القلعة ورأس الحصان غرة (٣) بناحية قرية دمرو - مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ بمساحة ١٧ فداناً و ١٠ قواريط و ٢٢ سهماً ، والموضحة الخودد والمعالم بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين ، وذلك من عداد الأراضي الأثرية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١١ مايو سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأمين العام الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثيرة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عدد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر» .

ويقع تل الميادة البحري بالقطعة رقم (١) بحوض القلعة ورأس الحصان غرب (٣) بناحية قرية دمرو الحدادي - مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ وتبلغ مساحة التل ١٧ فدانًا و ١٠ قراريط و ٢٢ سهماً وقامت منطقة آثار كفر الشيخ بإجراء حفائر علمية على كامل مسطح التل منذ ٢٠٠٤/٤/١٣ وغطت الحفائر جميع مسطح التل ولم تسفر الحفائر عن أي آثار ثابتة أو منقولة .

واذ وافقت اللجنة الدائمة للأثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٥ على إخراج مسطح التل وتسليمه للأملاك الأميرية .

وبناءً على تسليم كامل مسطح التل للأملاك الأميرية بحضور التسليم الابتدائي في ٢٠٠٥/١/١٠ وتم إلزام مديرية المساحة بوضع الموقع على خرائط مساحية وعمل كشف تحديد للموقع وبيانه كال التالي :

الحد البحري : فاصل القطعة (١) من القطعة (٣) بحوضه .

الحد الشرقي : فاصل القطعة (١) من القطعة (٣) بحوضه .

الحد القبلي : فاصل القطعة (١) من القطعة (٣) بحوضه .

الحد الغربي : فاصل القطعة (١) من القطعة (٣) بحوضه .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - عند الموافقة - بإصداره .

وزير الثقافة

فاروق حسني